

Distr.: Limited  
25 January 2013  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة السابعة والستون  
البند ١٤ من جدول الأعمال  
التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لنتائج  
المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي  
تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي  
والاجتماعي والميادين المتصلة بهما

إريتريا واندونيسيا وأوروغواي وبنغلاديش والعراق وكوبا وكينيا ومصر وملاوي  
واليابان: مشروع قرار

تنظيم دورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بمتابعة برنامج عمل المؤتمر الدولي  
للسكان والتنمية إلى ما بعد عام ٢٠١٤

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٧٦/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢  
و ١٨٦/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ بشأن المؤتمر الدولي للسكان والتنمية،  
المعقود في القاهرة، في الفترة من ٥ إلى ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، وإلى قرارها ١٢٨/٤٩  
المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ بشأن تقرير المؤتمر<sup>(١)</sup> وقرارها ١٨٣/٥٣ المؤرخ  
١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ بشأن تنفيذ برنامج عمل المؤتمر، وإلى جميع قراراتها  
اللاحقة بشأن تنفيذ برنامج العمل،

(١) تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، القاهرة، ٥-١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ (منشورات الأمم المتحدة،  
رقم المبيع A.95.XIII.18)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق.



وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٢٣٤/٦٥ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ بشأن متابعة المؤتمر الدولي للسكان والتنمية إلى ما بعد عام ٢٠١٤، الذي قررت فيه عقد دورة استثنائية أثناء الدورة التاسعة والستين للجمعية العامة من أجل تقييم حالة تنفيذ برنامج العمل وتجديد الدعم السياسي للإجراءات المطلوب اتخاذها لتحقيق غاياته وأهدافه كاملة،

وإذ تؤكد مجدداً ضرورة التزام الحكومات، على أعلى مستوى سياسي، بتحقيق غايات وأهداف برنامج العمل،

وإذ تحيط علماً بمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٣٢/٢٠١٢ بشأن الدورة الاستثنائية،

وإذ تشير إلى الفقرة ٣ من قرارها ٢٣٤/٦٥، التي قررت فيها أن تقوم لجنة السكان والتنمية في دورتها السابعة والأربعين بإجراء مناقشة لتبادل الرأي بشأن تقييم حالة تنفيذ برنامج العمل،

وإذ تشير أيضا إلى أن الجمعية العامة طلبت إلى الأمين العام في الفقرة ٧ من قرارها ٢٣٤/٦٥ أن يكفل، بدعم من صندوق الأمم المتحدة للسكان ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها المعنية الأخرى، تجميع المسائل المهمة التي تم تحديدها في دورات لجنة السكان والتنمية وإحالتها إلى الحكومات في الدورة التاسعة والستين للجمعية العامة، مشفوعة بتقرير مفهرس يشير إلى المواضيع المتكررة والعناصر الرئيسية الواردة فيه إلى جانب نتائج الاستعراض العملي،

وإذ تدرك أهمية المشاركة النشطة من جانب جميع الدول في المناقشات التفاعلية التي ستجريها لجنة السكان والتنمية في دورتها السابعة والأربعين بشأن تقييم حالة تنفيذ برنامج العمل، وفي الدورة الاستثنائية،

وإذ تسلّم أيضا بأهمية المشاركة والإسهام بفعالية من جانب أصحاب المصلحة المعنيين بما في ذلك المجتمع المدني، وبخاصة المنظمات غير الحكومية، حسب الاقتضاء، في الدورة السابعة والأربعين للجنة السكان والتنمية، وفي الدورة الاستثنائية والتحضير لها،

وإذ تسلّم كذلك بأهمية المساهمات التي تقدمها الجهات الفاعلة من المجتمع المدني، وبخاصة المنظمات غير الحكومية، إلى المؤتمر ومتابعته وتنفيذ برنامج عمله،

١ - تقرّر عقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنية بمتابعة برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ في نيويورك، بأكثر الطرق كفاءة وفعالية من حيث التكلفة؛

٢ - **تقرر أيضا** أن تجري أعمال الدورة الاستثنائية وفق النظام الداخلي للجمعية العامة؛

٣ - **تشجع** جميع الدول الأعضاء والدول ذات مركز المراقب والمراقبين على النظر في أن يكون تمثيلها في الدورة الاستثنائية على أعلى مستوى سياسي، بما في ذلك على مستوى رئيس الدولة أو رئيس الحكومة؛

٤ - **تقرر** أن تكون الترتيبات التنظيمية للدورة الاستثنائية كما يلي:

(أ) تتألف الدورة الاستثنائية من جلسات عامة تُعقد في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ من الساعة ١٣/٠٠ حتى الساعة ٢١/٠٠؛

(ب) تتضمن الجلسات العامة بيانات يدلي بها رئيس الجمعية العامة والأمين العام والمدير التنفيذي لصندوق الأمم المتحدة للسكان والدول الأعضاء والدول ذات مركز المراقب والمراقبون فضلا عن خمسة ممثلين مختارين من منظمات غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي يختارهم رئيس الجمعية العامة مراعيًا التوازن الجغرافي على النحو الواجب، وبالتشاور مع الدول الأعضاء بترتيب الأسبقية؛

(ج) يُعد رئيس الجمعية العامة قائمة بممثلي المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي الذين قد يشاركون في الدورة الاستثنائية؛

(د) يُعد رئيس الجمعية العامة أيضا قائمة بممثلي المنظمات غير الحكومية الأخرى ذات الصلة ومنظمات المجتمع المدني والمؤسسات الأكاديمية وجماعات الشباب والقطاع الخاص الذين قد يشاركون في الدورة الاستثنائية، مراعيًا مبدأ التمثيل الجغرافي العادل، لتقديمها إلى الدول الأعضاء للنظر فيها على أساس إجراء عدم الاعتراض، ويعرض القائمة النهائية<sup>(٢)</sup> على الجمعية العامة؛

٥ - **تؤكد** من جديد أن الدورة الاستثنائية ستُعقد على أساس برنامج العمل وفي ظل الاحترام الكامل له، وأنه لن تجري أي عملية إعادة تفاوض على الاتفاقات القائمة الواردة فيه؛

(٢) ستضم القائمة الأسماء المقترحة والأسماء النهائية.

- ٦ - تشجع الدول الأعضاء والدول المراقبة والمراقبين على النظر في ضم منظمات غير حكومية وممثلين للشباب إلى وفودها إلى الدورة الاستثنائية في الحالات التي ينطبق فيها ذلك؛
- ٧ - تقرر أن تكون المشاركة في الدورة السابعة والأربعين للجنة السكان والتنمية مفتوحة، وفقا للأحكام ذات الصلة من النظام الداخلي للجان الفنية والممارسات السابقة للجنة؛
- ٨ - تدعو جميع المنظمات الإقليمية والدولية الأخرى المعنية، بما في ذلك هيئات منظومة الأمم المتحدة إلى المساهمة، حسب الاقتضاء، في دورة لجنة السكان والتنمية وفي الإعداد لها؛
- ٩ - تقرر دعوة الدول الأعضاء في الوكالات المتخصصة التي ليست أعضاء في الأمم المتحدة إلى المشاركة بصفة مراقب في الدورة الاستثنائية وفي المناقشة التفاعلية للدورة السابعة والأربعين للجنة السكان والتنمية؛
- ١٠ - تؤكد الحاجة إلى المشاركة الفعالة، حسب الاقتضاء، للجهات الفاعلة من المجتمع المدني، وبخاصة المنظمات غير الحكومية، في الدورة السابعة والأربعين للجنة السكان والتنمية، مع مراعاة الممارسة والخبرة المكتسبة في المؤتمر الدولي للسكان والتنمية.